

قانون عدد 30 لسنة 2014 مؤرخ في 30 جوان 2014  
يتعلق بالترخيص للدولة في الاكتتاب في زيادة رأس مال  
الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي(1).

باسم الشعب،

وبعد مصادقة المجلس الوطني التأسيسي.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - يرخص لوزير الاقتصاد والمالية القائم في حق  
الدولة في الاكتتاب في زيادة رأس مال الصندوق العربي للإنماء  
الاقتصادي والاجتماعي بمبلغ أربعة ملايين وستمئة وخمسة  
وأربعين ألفا ومائتين وسبعين (4.645.270) دينار كويتي يتم  
دفعه على خمسة أقساط سنوية ابتداء من أول أفريل 2014.  
ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ  
كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 30 جوان 2014.

رئيس الجمهورية

محمد المنصف المرزوقي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة المجلس الوطني التأسيسي وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ  
16 جوان 2014.